

## الوسيط في المذهب

فإن جوزنا الزيادة في الدين فلا كلام .  
وإن منعنا فقولان مفهومان من معاني كلام الشافعي رضي الله عنه في أن المشرف على الزوال كالزائل أم لا .  
فإن قلنا كالزائل فهو جائز فكأنه ابتداء رهن بالدينين جميعا